

Distr.: General
2 May 2014
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة السابعة والأربعون
نيويورك، ٧-١٨ تموز/يوليه ٢٠١٤

التعاون التقني والمساعدة التقنية
مذكرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٧-١	أولاً- مقدمة
٣	٤٤-٨	ثانياً- أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية
٣	١٧-٨	ألف- النهج العامة
٥	٤٤-١٨	باء- أنشطة محدّدة
٢٠	٦٢-٤٥	ثالثاً- نشر المعلومات
٢٠	٤٨-٤٦	ألف- الموقع الشبكي
٢١	٥٣-٤٩	باء- المكتبة
٢٢	٥٧-٥٤	جيم- المنشورات
٢٣	٥٩-٥٨	دال- النشرات الصحافية
٢٤	٦٠	هاء- الاستفسارات العامة
٢٤	٦١	واو- الإحاطات المقدّمة إلى البعثات الدائمة في فيينا
٢٤	٦٢	زاي- المحاضرات الإعلامية في فيينا
٢٤	٧٤-٦٣	رابعاً- الموارد والتمويل
٢٥	٦٩-٦٥	ألف- صندوق الأونسيترال الاستثماري للندوات
		باء- صندوق الأونسيترال الاستثماري لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأعضاء
٢٦	٧٤-٧٠	في الأونسيترال لتغطية تكاليف السفر



أولاً - مقدمة

- ١- من إحدى أولويات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)،^(١) وفقاً لقرار اتخذته في دورتها العشرين المعقودة في عام ١٩٨٧، أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية الرامية إلى الترويج لاستخدام نصوص اللجنة واعتمادها.
- ٢- وقد أعادت الجمعية العامة، في قرارها ٨٩/٦٧ المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، تأكيد أهمية الأعمال التي تضطلع بها اللجنة فيما يتعلق بالتعاون التقني والمساعدة التقنية، وبخاصة بالنسبة إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وكررت مناشدتها الهيئات المسؤولة عن المساعدة الإنمائية، وكذلك الحكومات في إطار برامجها الخاصة بالمعونة الثنائية، أن تدعم برنامج اللجنة للتعاون التقني والمساعدة التقنية، وأن تتعاون مع اللجنة وتنسق أنشطتها مع أنشطة اللجنة.
- ٣- ورحبت الجمعية العامة بالمبادرات التي تضطلع بها اللجنة للقيام، عن طريق أمانتها، بتوسيع برنامجها للتعاون التقني والمساعدة التقنية، وأحاطت علماً مع الاهتمام بالنهج الشامل إزاء التعاون التقني والمساعدة التقنية القائم على الإطار الاستراتيجي للمساعدة التقنية الذي اقترحه الأمانة من أجل التشجيع على اعتماد نصوص اللجنة على الصعيد العالمي ونشر المعلومات عن النصوص المعتمدة مؤخراً.
- ٤- وأكدت الجمعية العامة أيضاً أهمية تعزيز استخدام النصوص المنبثقة من أعمال اللجنة من أجل توحيد القانون التجاري الدولي وتنسيقه على الصعيد العالمي. وتحقيقاً لهذه الغاية، حثت الدول التي لم توقع بعد على هذه الاتفاقيات أو تصدق عليها أو تنضم إليها ولم تسن قوانين نموذجية ولم تشجع على استخدام نصوص أخرى ذات صلة، على أن تنظر في القيام بذلك.
- ٥- ويجري بانتظام تحديث المعلومات عن حالة اعتماد نصوص الأونسيترال، ويمكن الاطلاع عليها في موقع الأونسيترال الشبكي. وتُجمع هذه المعلومات أيضاً سنوياً في مذكرة من الأمانة بعنوان "حالة الاتفاقيات والقوانين النموذجية" (انظر الوثيقة A/CN.9/806 فيما يخص دورة اللجنة السابعة والأربعين).
- ٦- وتعرض هذه المذكرة الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة في مجال التعاون التقني والمساعدة التقنية بعد صدور المذكرة السابقة، التي قُدمت إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين في عام ٢٠١٣ (الوثيقة A/CN.9/775 المؤرخة ١ أيار/مايو ٢٠١٣)، وتتناول موضوع حشد الموارد لدعم تلك الأنشطة.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والأربعون، الملحق رقم ١٧ (A/42/17)، الفقرة ٣٣٥.

٧- وتُورد وثيقة منفصلة (A/CN.9/809) معلومات عمّا تضطلع به منظماتٌ دولية حاليًا من أنشطة تتعلق بمواءمة القانون التجاري الدولي وتوحيده، وعن دور الأونسيترال في تنسيق هذه الأنشطة.

ثانياً- أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية

ألف- النهج العامة

٨- ترمي أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية التي تضطلع بها الأمانة إلى الترويج لاعتماد نصوص الأونسيترال التشريعية وتوحيد تفسيرها. وتشمل هذه الأنشطة إسداء المشورة إلى الدول التي تنظر في التوقيع على اتفاقيات الأونسيترال أو التصديق عليها أو الانضمام إليها أو في اعتماد قوانين نموذجية أو استخدام أدلة تشريعية صادرة عن الأونسيترال.

٩- وقد تشمل أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية ما يلي: إيفاد بعثات إحاطة والمشاركة في حلقات دراسية ومؤتمرات تُنظَّم على الصعيدين الإقليمي والوطني؛ ومساعدة البلدان في تقييم احتياجاتها اللازمة لإصلاح قوانينها التجارية بوسائل منها استعراض تشريعاتها القائمة؛ والمساعدة على صياغة تشريعات وطنية لتنفيذ نصوص الأونسيترال؛ ومساعدة الوكالات الإنمائية الثنائية والمتعددة الأطراف على استخدام نصوص الأونسيترال في أنشطتها ومشاريعها الخاصة بإصلاح القوانين؛ وإسداء المشورة وتقديم المساعدة إلى المنظمات الدولية وغير الدولية، مثل الرابطة المهنية ومنظمات المحامين وغرف التجارة ومراكز التحكيم، بشأن استخدام نصوص الأونسيترال؛ وتنظيم أنشطة تدريبية لتيسير تنفيذ وتفسير التشريعات المستندة إلى نصوص الأونسيترال من جانب القضاة والممارسين في مجال القانون.

١٠- وقد صُمِّمت أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية ونُفذت على نحو يتماشى مع مسار أولويات العمل الخاصة بتلك الأنشطة، ومنها: التأكيد على أتباع نهج إقليمي ودون إقليمي، لا لتحقيق وفورات ضخمة فحسب، بل لاستكمال مبادرات التكامل الإقليمي الحارية أيضاً؛ والترويج لاعتماد جميع الدول للنصين اللذين يحظيان من قبلُ بقبول واسع، وبذل جهود خاصة لنشر المعلومات عن النصوص المعتمدة مؤخراً، ابتغاء التشجيع على التبكير باعتمادها وبدء نفاذها، إذا ما كانت تلك النصوص معاهدات (الفقرة ٢٥٥ من الوثيقة A/66/17).

١١- ويرد أدناه وصف لبعض الأنشطة المضطلع بها خلال الفترة الزمنية المشمولة بالتقرير، علماً بأنَّ الأنشطة الموسومة بعلامة نجمية مُؤكِّت من صندوق الأونسيترال الاستئماني للندوات.

المبادرات الرامية إلى اتباع نهج إقليمي

١٢ - واصلت الأمانة مشاركتها في المرحلة الثانية من مشروع تيسير المعاملات التجارية التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ حول إنفاذ العقود بالتنسيق مع وزارة العدل في جمهورية كوريا. ويرمي المشروع إلى تعزيز الإطار التشريعي والمؤسسي لإنفاذ العقود في اقتصادات دول رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ. وفي عام ٢٠١٣، ركّز هذا المشروع على كلٍّ من بروني دار السلام وفيت نام (بندر سيرى بيغاوان، وهانوي، ٢٥ أيار/مايو - ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣)*. وبالإضافة إلى هذه الاقتصادات، قررت وزارة العدل في جمهورية كوريا توسيع نطاق مشروعها ليشمل اقتصادات البلدان غير الأعضاء في رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، والمملكة العربية السعودية هي أوّل الدول المشمولة بهذا القرار (الرياض، ٣-٩ أيار/مايو ٢٠١٣)*. وكانت هذه الدول الثلاث قد قامت مؤخراً بإصلاح قوانينها الخاصة بالتحكيم، ومن ثمّ فقد حُلّت تشريعاتها وبيئاتها الداعمة. وليست أيُّ واحدة من هذه الدول الثلاث عضواً في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (فيينا، ١٩٨٠) ("اتفاقية البيع")،^(٢) ومن ثمّ فقد سُلّط الضوء أيضاً على أهمية الانضمام إلى نظام التجارة الدولي. ونظراً إلى تزايد أهمية التجارة الإلكترونية في تلك الدول، جرى أيضاً الترويج لنصوص الأونسيترال حول التجارة الإلكترونية. ولقد أُوصي باتخاذ التدابير المذكورة أعلاه خلال الحلقة الدراسية الختامية (سيول، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)* باعتبار ذلك وسيلةً لتحسين البيئة القانونية لإنفاذ العقود في تلك الدول، وخصوصاً فيما يتعلّق بمجالى التجارة والاستثمار الخارجيين. وأُتيحت الإمكانية للأمانة للمشاركة في المشروع من خلال التبرعات المستمرة التي تلقتها من حكومة جمهورية كوريا.

١٣ - وقدّمت الأمانة عرضاً إيضاحياً حول جهود الأونسيترال لمواءمة القانون، في المؤتمر الإقليمي الشرق-أوسطي "مبادئ العقود التجارية الدولية الخاصة باليونيدرو لعام ٢٠١٠ في ضوء الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية: إطلاق النسخة العربية من مبادئ عام ٢٠١٠"، المنظّم في إطار مشروع "Protection" التابع لكلية الدراسات الدولية العليا في جامعة جونز هوبكنز (مسقط، ٢٣ و ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٤).

١٤ - وتُتاح في التقرير المخصّص (A/CN.9/808) معلومات إضافية عن أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية على الصعيد الإقليمي التي يضطلع بها مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ.

(2) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٤٨٩، الرقم ٢٥٥٦٧.

الترويج لاعتماد الصكوك الأساسية للقانون التجاري على الصعيد العالمي

١٥ - واصلت الأمانة الترويج لاعتماد صكوك القانون التجاري الأساسية، أي المعاهدات التي حظيت من قبلُ بالاعتماد على نطاق واسع، ومن شأن المشاركة فيها على الصعيد العالمي أن تبدو لهذا السبب محبذة بصفة خاصة.

١٦ - والمعاهدات التي يُنظر في تطبيق هذا النهج بشأنها حالياً هي اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (نيويورك، ١٩٥٨)^(٣) ("اتفاقية نيويورك")، وهي اتفاقية صادرة عن الأمم المتحدة اعتمدت قبل إنشاء اللجنة، لكن اللجنة تروج لها بنشاط، التي سبق للجمعية العامة^(٤) أن دعت صراحةً إلى اعتمادها على الصعيد العالمي، واتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع.

الترويج للمعاهدات الحديثة العهد

١٧ - تواصل الأمانة الترويج للمعاهدات المعتمدة مؤخراً من أجل تشجيع الدول على توقيعها واعتمادها بغية تيسير الإسراع بإدخالها حيّز النفاذ، وتعزيز وضعها، عندما تكون قد دخلت حيّز النفاذ بالفعل، باعتبارها معايير مقبولة عالمياً. وتشمل المعاهدات التي يُنظر في تطبيق هذا النهج بشأنها في الوقت الراهن اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية (نيويورك، ٢٠٠٥)^(٥)، واتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كلياً أو جزئياً (نيويورك، ٢٠٠٨) ("قواعد روتردام")^(٦).

باء - أنشطة محدّدة

بيع البضائع

١٨ - واصلت الأمانة السعي نحو توسيع نطاق اعتماد اتفاقية البيع. ويُشجّع الانضمام إلى هذا النص من خلال عقد حلقات عمل ومؤتمرات مخصصة لهذا الغرض، وكذلك اجتماعات ثنائية وغيرها من الفعاليات. ومن بين الأمثلة عن تلك الاجتماعات المؤتمر الدولي المعنون "اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع: فرصة لتحقيق النمو" الذي نُظّم في

(3) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٣٣٠، الرقم ٤٧٣٩.

(4) الجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ٦٢/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، الفقرة ٣.

(5) مرفق قرار الجمعية العامة ٦٠/٢١.

(6) مرفق قرار الجمعية العامة ٦٣/١٢٢.

١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ في سان خوسيه، كوستاريكا، بالتعاون مع نقابة كوستاريكا للمحامين والمحاميات. وجرت أيضا مناقشة اتفاقية البيع خلال حلقة العمل حول نصوص الأونسيترال بشأن بيع البضائع والتجارة الإلكترونية، التي نظّمها، بناء على طلب وزارة التجارة في كوت ديفوار، المركز التجاري الدولي (INTRACEN) في إطار برنامج "PACIR" (برنامج دعم التجارة والتكامل الإقليمي) وعُقدت في أبيدجان، كوت ديفوار، في ١٧ و١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٩- كما واصلت الأمانة دعمها للدول في عملية تنقيح الإعلانات المقدّمة الانضمام إلى اتفاقية البيع بغية إعادة النظر فيها، إذا اقتضى الأمر، لتحقيق المزيد من المواءمة في نطاق تطبيق الاتفاقية. وتتجلى نتيجة هذه العملية من خلال ما أدّت إليه من تغييرات بشأن وضعية معاهدة اتفاقية البيع (انظر الوثيقة A/CN.9/806).

٢٠- وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال الأمانة تنشط في الترويج لتوحيد تفسير اتفاقية البيع، من خلال الأنشطة المتعلقة بالسوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (نظام كلاوت) وعقد دورات تدريبية محددة الأهداف لفائدة القضاة والممارسين والطلبة. وقد اشتملت هذه الأنشطة التدريبية على إلقاء كلمة بشأن استخدام اتفاقية البيع وغيرها من النصوص القانونية المتعلقة بعمليات البيع لأغراض التحكيم، وذلك خلال المؤتمر السلوفيني السنوي الخاص بالتحكيم، الذي عقد في غرفة التجارة والصناعة في سلوفينيا (ليوبليانا، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)*؛ وتقديم عرض إيضاحي عن تفسير مسائل التجارة الإلكترونية في إطار اتفاقية البيع أثناء مناقشات مائدة مستديرة ومحاضرات لفائدة طلبة كلية الحقوق، جامعة الروح القدس - الكسليك (جونيه، لبنان، في ٢٩ و٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤)*؛ وتنظيم حلقة دراسية حول اتفاقية البيع في كلية القانون بجامعة فيينا (فيينا، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر - ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣).

تسوية المنازعات

٢١- تضطلع الأمانة بوضع صكوك وأدوات لإتاحة المعلومات بشأن تطبيق وتفسير نصوص الأونسيترال في مجال تسوية المنازعات. كما تضطلع بتنفيذ أنشطة التدريب والترويج للصكوك المتعلقة بالتحكيم والتوفيق، وكذلك بدعم العمل التشريعي الجاري. وبالنظر إلى ارتفاع معدل اعتماد تلك النصوص، فإنّ الطلب على المساعدة التقنية في مجال تسوية المنازعات لا يزال مرتفعاً على نحو مخصوص.

- ١٤ وضع صكوك وأدوات لتوفير معلومات بشأن تطبيق نصوص الأونسيترال في مجال تسوية المنازعات وتفسيرها
- ٢٢ - فيما يخص اتفاقية نيويورك، أنشئ موقع شبكي (www.newyorkconvention1958.org) لإتاحة المعلومات المجمعة لإعداد الدليل الخاص باتفاقية نيويورك للاطلاع العام.
- ٢٣ - وفيما يخص قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي (١٩٨٥)، مع التعديلات التي اعتمدت في عام ٢٠٠٦ ("القانون النموذجي للتحكيم")،^(٧) تعمل الأمانة حالياً على تحديث نُبذة السوابق القضائية المستندة إلى القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي لعام ٢٠١٢.^(٨)
- ٢٤ دعم الأعمال التشريعية الجارية والأنشطة التدريبية
- ٢٤ - قدّمت الأمانة تعليقات على التشريعات بشأن التحكيم إلى حكومات منها ألبانيا وإندونيسيا والبرتغال وبلجيكا وفيت نام وليتوانيا ومنغوليا وولاية جورجيا (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ٢٥ - وشاركت الأمانة في اجتماع تحضيرى لمؤتمر عن اتفاقية نيويورك وذلك في إطار مشروع يجري تنفيذه بشأن الإصلاح الاقتصادي والقانوني، نظمه برنامج تطوير القانون التجاري التابع لوزارة التجارة بالولايات المتحدة. وكان من بين مواضيع ذلك الاجتماع التحكيم الدولي، وعقود البيع الدولي، والملكية الفكرية، والاعتمادات المستندية والشراكات الدولية (بغداد، ٣٠ حزيران/يونيه - ٣ تموز/يوليه).
- ٢٦ - كما أسهمت الأمانة، ضمن إطار مشروع إصلاح قانوني جار على الصعيد الإقليمي هو "مشروع الصندوق الإقليمي المفتوح لإصلاح القوانين" (ORF-LR) التابع للوكالة الألمانية للتعاون الدولي ("GIZ")، في مشروع بشأن قواعد التحكيم الصادرة عن مؤسسات تحكيم وبشأن تطبيق اتفاقية نيويورك (سكوبيي، ١٢-١٤ تموز/يوليه).
- ٢٧ - واشترك مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ مع وزارة العدل في جمهورية كوريا والمجلس الكوري للتحكيم التجاري في تنظيم مؤتمر عن "إصلاح التحكيم في منطقة آسيا والمحيط الهادئ: الفرص والتحديات" (سيول، ١١ و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣).

(7) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.08.V.4.

(8) متاحة في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/ar/case_law/digests.html.

٢٨- كما اشتركت الأمانة مع رابطة التحكيم النمساوية، والمركز الدولي للتحكيم التابع لغرفة الاقتصاد الاتحادية النمساوية، وغرفة التجارة الدولية بالنمسا، ورابطة ممارسي التحكيم الشباب في النمسا، في تنظيم مؤتمر أيام فيينا للتحكيم (فيينا، ٢٨ شباط/فبراير - ١ آذار/مارس ٢٠١٤).

٢٩- وتشمل الأنشطة الأخرى المتعلقة بالتحكيم الدولي التي شاركت الأمانة أو أسهمت فيها ما يلي:

(أ) المؤتمر الخامس لمجموعة التحكيم الإقليمية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، لعام ٢٠١٣ الذي يعقد كل سنتين، والذي أُلقت خلاله الأمانة كلمة رئيسية بهدف إذكاء الوعي بشأن ما تضرع به الأونسيترال من أعمال، وشاركت في حلقات نقاش حول موضوعي التحكيم التعاهدي في مجال الاستثمار، وإدخال قواعد الأونسيترال المعتمدة حديثاً بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول^(٩) (بيجين، ٢٦-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛

(ب) مؤتمر الذكرى السنوية العاشرة لبرنامج الماجستير في القانون التحكيم التجاري الدولي (ICAL) في جامعة استوكهولم: "التغلب على التحديات في التحكيم الدولي" (Mastering the Challenges in International Arbitration)، الذي اشترك في تنظيمه كل من جامعة استوكهولم، ورابطة التحكيم السويدية، ومعهد التحكيم التابع لغرفة التجارة في استوكهولم، والأونسيترال (استوكهولم، ٢٩ و ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣)؛

(ج) مؤتمر للأونكتاد موضوعه الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، قدّمت خلاله الأمانة عرضاً إيضاحياً بغية الترويج لقواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول (سرايفو، ٢ و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)؛

(د) حلقة دراسية اشترك في تنظيمها كلٌّ من مركز إندونيسيا للتحكيم التابع لهيئة التحكيم الوطنية الإندونيسية ومعهد المحكمين الإندونيسيين، تناولت موضوعي القانون النموذجي للتحكيم وإصلاح قانون التحكيم الإندونيسي "هل يوفر قانون التحكيم الإندونيسي بيئة مؤاتية للأعمال التجارية؟" (Is the Indonesian Arbitration Law Friendly to Business?) (جاكرتا، ٣٠ أيلول/سبتمبر - ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)؛

(هـ) مؤتمر دولي حول "تكاليف التحكيم الدولي: المسائل الحرجة والحلول" (Costs of International Arbitration: Criticalities and Solutions)، اشترك في تنظيمه كلٌّ من

(٩) مُتاحة في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/ar/uncitral_texts/arbitration.html.

معهد تعزيز التحكيم والتوفيق في البحر الأبيض المتوسط وغرفة التجارة في إسطنبول (إسطنبول، ٧ و ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣).

(و) سلسلة محاضرات هامبورغ، بناء على دعوة من معهد القانون والاقتصاد في جامعة هامبورغ (هامبورغ، ألمانيا، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)؛

(ز) المؤتمر السلوفيني السنوي للتحكيم، الذي عُقد في غرفة التجارة والصناعة في سلوفينيا، وقدمت خلاله الأمانة عرضاً إيضاحياً بهدف الترويج لنصوص الأونسيترال في المنطقة (ليوبليانا، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)*؛

(ح) مؤتمر نظّمته محكمة التحكيم التجاري الدولي في غرفة التجارة والصناعة في أوكرانيا (كييف، ١٤ و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛

(ط) دورة الأونكتاد التدريبية الإقليمية التي قدّمت خلالها الأمانة عرضاً إيضاحياً عن قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، من خلال التداول بالفيديو)؛

(ي) المؤتمر الذي اشترك في تنظيمه كلٌّ من الأونسيترال، ومعهد التحكيم الدولي، والمركز الدولي لتسوية المنازعات في جنيف حول "الإجراءات المتزامنة في المنازعات في مجال الاستثمارات" (باريس، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛

(ك) أكاديمية التحكيم الدولية في سنغافورة حيث قدّمت الأمانة في عام ٢٠١٤ عرضاً إيضاحياً عن عمل الأونسيترال الحالي بشأن الشفافية وبشأن المشروع المتعلق باتفاقية نيويورك (سنغافورة، ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)*؛

(ل) الاجتماع الرابع والعشرون لمؤتمر ميثاق الطاقة، الدورة الوزارية "خمس عشرة سنة من ترويج الاستثمار في مجال الطاقة وحمايته في إطار معاهدة ميثاق الطاقة"، والذي قدّمت خلاله الأمانة عرضاً إيضاحياً عن قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول وعمل الأونسيترال الحالي المتعلق بإعداد اتفاقية خاصة بالشفافية (نيقوسيا، ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣)؛

(م) مؤتمر منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي حول التحكيم في منطقة البحر الأبيض المتوسط المعنون: "تعزيز الاستثمار في البنى التحتية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: التخفيف من المخاطر في أوقات تتسم بانعدام اليقين"؛ كما أنشئ رسمياً خلال هذا المؤتمر فريق العمل التابع لمؤتمر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في منطقة الشرق

الأوسط وشمال أفريقيا المعني بسلامة الاستثمار في منطقة البحر الأبيض المتوسط (باريس، ٨-١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣)؛

(ن) حلقة دراسية تدريبية في إطار برنامج الماجستير في التحكيم الدولي في مجال الاستثمار، في جامعة أوبسالا (أوبسالا، السويد، ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)؛

(س) حلقة تدريبية حول التحكيم نُظِّمت في مدرسة القضاة وكلية القانون (تيرانا، ٤-٧ شباط/فبراير ٢٠١٤)؛

(ع) مؤتمر اشترك في تنظيمه كلٌّ من المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن والأونسيترال قُدِّم خلاله عرض إيضاحي عن قواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول، ومشروع اتفاقية الشفافية (لندن، ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٤)؛

(ف) مؤتمر بلغراد السادس للتحكيم حول صلاحيات المحكمين واستقلاليّة الطرفين في التحكيم (بلغراد، ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤)؛

(ص) حضور المؤتمر الثاني والعشرين للمجلس الدولي للتحكيم التجاري، الذي يعقد كل سنتين، حول مشروعية التحكيم (ميامي، فلوريدا، الولايات المتحدة الأمريكية، ٦-٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤).

٣٠- وفي مجال الوساطة، قُدِّمت الأمانة عرضاً إيضاحياً عن قانون الأونسيترال النموذجي للتوفيق التجاري الدولي (2002)^(١٠) وقواعد الأونسيترال للتوفيق (1980)^(١١) وذلك في إطار برنامج المعهد الدولي للقانون التجاري على الإنترنت لمنح شهادات في القانون التجاري الدولي والسبل البديلة في تسوية المنازعات (٤ تشرين الأول/أكتوبر، من خلال التداول بالفيديو).

التجارة الإلكترونية

٣١- واصلت الأمانة الترويج لاعتماد نصوص الأونسيترال بشأن التجارة الإلكترونية، من خلال عدّة سُبُل ومنها التعاون مع منظمات أخرى، مؤكّدة ضرورة اتباع نهج إقليمي في هذا الصدد. كما قُدِّمت، في ذلك الإطار، تعليقات على مشاريع تشريعات إقليمية ووطنية،

(10) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ١٧ (A/57/17)، المرفق الأول.

(11) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ١٧ (A/35/17)، الفصل الخامس، القسم ألف، الفقرة ١٠٦.

وأجرت مشاورات غير رسمية مع مشرّعين وواضعي سياسات عامة في شتى الولايات القضائية.

٣٢- وشملت الأنشطة المضطلع بها في هذا الشأن ما يلي:

(أ) تقديم عرض إيضاحي عن الإطار القانوني للتجارة الإلكترونية، خلال المنتدى العربي الثالث للمعاملات الإلكترونية والتبادل الإلكتروني للبيانات، بناء على دعوة من المنظمة العربية لتكنولوجيا الاتصال والمعلومات، بغية الترويج لنصوص الأونسسترال في المنطقة العربية (تونس، ٢٤ و ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)*؛

(ب) تقديم عرض إيضاحي عن إطار قانوني ميسّر للتجارة اللاورقيّة، مع التأكيد على الحاجة إلى إطار قانوني عام ينظّم المعاملات الإلكترونية وإلى الموازنة بين دول منظمة التعاون الاقتصادي بغية تعزيز التجارة العابرة للحدود الوطنية (تبريز، جمهورية إيران الإسلامية، ٢ و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)*؛

(ج) تقديم عرض إيضاحي خلال الندوتين الاستكشافيتين الأولى والثانية حول استخدام التوقيعات الإلكترونية لأغراض المعاملات التجارية الإلكترونية في المنطقة الأوروبية-المتوسطية (أوروبا والمنطقة الغربية للبحر الأبيض المتوسط)، اللتين نظمتهما المفوضية الأوروبية بالتعاون مع الاتحاد من أجل البحر الأبيض المتوسط، بغية زيادة الاستخدام عبر الحدود للتوقيعات الإلكترونية وخدمات الائتمان والمعلومات المجمّعة عن استخدام التوقيعات الإلكترونيّة في المنطقة (عمّان، ١١ و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وبرشلونة، إسبانيا، في ٢٢ و ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)*؛

(د) المشاركة في حلقة العمل حول: "موازنة التشريعات الخاصة بالفضاء الإلكتروني (السيبراني) في منطقة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الإيكواس)"، التي اشترك في تنظيمها كلّ من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، والإيكواس، والمركز الأفريقي للقانون السيبراني ومنع الجريمة السيبرانية، ومجلس أوروبا، ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، سعياً إلى تنسيق وجمع المعلومات عن الجهود الرامية إلى إصلاح القوانين في منطقة الإيكواس (أكرا، ١٧-٢٠ آذار/ مارس ٢٠١٤)*.

٣٣- ونتيجة لتلك الأنشطة، أصبح عدد إضافي من الدول أطرافاً في اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية، كما سنّت عدة تشريعات وطنية جديدة بشأن التجارة الإلكترونية والتوقيعات الإلكترونية (لمزيد من التفاصيل، انظر الوثيقة A/CN.9/806).

الاشتراء

٣٤ - وفقاً لطلبات من اللجنة والفريق العامل الأول (في إطار ولايته السابقة بشأن الاشتراء العمومي)، أقامت الأمانة صلات بسائر المنظمات الدولية الناشطة في مجال إصلاح نظم الاشتراء بغية تعزيز التعاون فيما يتعلق بقانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي (٢٠١١) ("القانون النموذجي")^(١٢) ودليل اشتراعه المصاحب له (٢٠١٢).^(١٣)

٣٥ - والأهداف التي يرمي إليها ذلك التعاون ضمان إعلام الحكومات والمنظمات المُصلحة بالاعتبارات السياسية التي تستند إليها تلك النصوص، بما في ذلك ما يتعلق منها بالمتطلبات والظروف الإقليمية، وذلك بقصد تعزيز الفهم الشامل والاستخدام المناسب للقانون النموذجي.^(١٤) وتأخذ الأمانة بنهج إقليمي في هذا التعاون، كما أنّ هنالك أنشطة يضطلع بها في الوقت الراهن بالتعاون مع مصارف إنمائية متعدّدة الأطراف في عدة مناطق، تركّز على التشجيع على التنمية المستدامة والحوكمة الرشيدة وتجنّب الفساد (التي يؤدي فيها الإصلاح في مجال الاشتراء دوراً محورياً).

٣٦ - وتحقيقاً لهذه الغاية، شاركت الأمانة بكلمات وعروض إيضاحية في إطار مجموعة واسعة من الأنشطة الدولية، شملت ما يلي:

(أ) المشاركة بكلمات حول طائفة من المواضيع المتعلقة بالاشتراء، خلال حلقة عمل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لفائدة بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وحلقة عمل لفائدة العراق (الكويت، ١٥-١٧ أيار/مايو ٢٠١٣ و ٢١-٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤)*؛

(ب) المشاركة بكلمات حول "الاتفاقات الإطارية باعتبارها أسلوب اشتراء مركزي من منظور الأونسيترال"، وذلك خلال المنبر التاسع للتبادل المعرفي بشأن الاشتراء العمومي، الذي عُقد حول الموضوع المحوري "تنفيذ قوانين الاشتراء تنفيذاً فعلياً - الاشتراء المركز"، واشترك في رعايته كلّ من مصرف التنمية الآسيوي والمصرف الأوروبي للإنشاء

(12) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/66/17)، المرفق الأول.

(13) مُتاح في الموقع الشبكي التالي:

www.uncitral.org/uncitral/ar/uncitral_texts/procurement_infrastructure.html

(14) انظر الوثيقة A/CN.9/575، الفقرتين ٥٢ و ٦٧؛ والوثيقة A/CN.9/615، الفقرة ١٤؛ والوثيقة A/66/17، الفقرات ١٨٦-١٨٩.

والتعمير والبنك الإسلامي للتنمية والبنك الدولي بالتعاون مع المبادرة المشتركة بشأن برنامج دعم تحسين الحوكمة والإدارة (سكوبي، ٢٨-٣١ أيار/مايو ٢٠١٣)؛

(ج) المشاركة بكلمات في مؤتمر إقليمي نُظّم في إطار برنامج تطوير القانون التجاري التابع لوزارة التجارة بالولايات المتحدة، وعُقد بالتعاون مع تونس والجزائر وليبيا والمغرب، تناول موضوع أفضل الممارسات في مجال الاشتراء العمومي، وتم التطرق فيه إلى طائفة من المواضيع، بغية مساعدة هذه البلدان على وضع سياسات واتخاذ إجراءات تتسق مع أفضل الممارسات الدولية، والتشجيع على تطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة (الدار البيضاء، المغرب، ٢٨-٣١ أيار/مايو ٢٠١٣)؛

(د) تقديم ورقات وتولّي الرئاسة في حلقات عمل خلال مؤتمر الثورة العالمية الرابع، وهو حدث دولي يُعنى بالتطورات في أنظمة الاشتراء العمومي، وبالتحديات في تنفيذ القانون النموذجي (نوتنغهام، المملكة المتحدة ٢٤ و٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛

(هـ) تولّي رئاسة حلقة عمل في بيرو، بناءً على دعوة من جهاز الإشراف على الاشتراء الحكومي (OSCE) وبالتعاون مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، لبحث الكيفية التي يمكن للقانون النموذجي بواسطتها تعزيز قانون الاشتراء الحكومي الذي ينظمه هذا الجهاز (ليما، ١-٥ تموز/يوليه ٢٠١٣)*؛

(و) في إطار مبادرة مشتركة بين المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير والأونسيترال بشأن تعزيز أنظمة الاشتراء العمومي في بلدان كومنولث الدول المستقلة ومنغوليا: تقديم عروض إيضاحية عن القانون النموذجي ودليل الاشتراع المساند له، خلال: '١' الحلقة الدراسية الرابعة من ضمن سلسلة حلقات دراسية إقليمية بشأن تنفيذ القانون النموذجي في بلدان كومنولث الدول المستقلة ومنغوليا، وذلك بالتعاون مع المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير (أولان باتور، ٣-٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣) (تأجلت منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)*؛ و'٢' دورة تدريبية تناولت موضوع بناء القدرات التنظيمية الرقابية نُظمت لفائدة كازاخستان، وسلسلة من الدورات التدريبية تناولت موضوع تقديم المشورة السياساتية بهدف إصلاح إجراءات الاشتراء العمومي لفائدة كل من جمهورية قيرغيزستان وطاجيكستان (لندن، ٨-١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣)*؛ و'٣' حلقة عمل بشأن تقديم المشورة السياساتية بغية إصلاح إجراءات الاشتراء العمومي في جمهورية قيرغيزستان، في سياق عملية الانضمام إلى اتفاق الاشتراء الحكومي الخاص بمنظمة التجارة العالمية (بيشكيك، ٥ و٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)*؛ و'٤' حضور ستة اجتماعات استعراضية شهرية حول التقدم المحرز

بشأن كلٍّ من المبادرة والأنشطة المضطلع بها بالتعاون مع شركاء آخرين في التنمية من قبيل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمبادرة المشتركة بين منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وبرنامج دعم تحسين الحوكمة والإدارة، ومصرف التنمية الآسيوي، والبنك الإسلامي للتنمية، وبنك الاستثمار الأوروبي، وغيرهم من الشركاء (لندن، ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)؛

(ز) المشاركة في حلقة نقاش بشأن الاتفاقات الإطارية في مجال الاشتراء العمومي، خلال المنتدى القانوني حول الاشتراء العمومي الأوروبي، الذي نظّمه القسم القانوني بمؤسسة أي بي سي (IBG) (Informa Group) (بروكسل، ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)؛

(ح) المشاركة في فرقة عمل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المعنية بالاشتراء، التي اشترك في رئاستها كلٌّ من البنك الدولي ومصرف التنمية الأفريقي، بغية النظر في تعديل منهجية تقييم نظم الاشتراء العمومي التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ولجنة المساعدة الإنمائية، وإنشاء مجموعة عالمية تُعنى بالممارسات في مجال الاشتراء العمومي (الرباط، المغرب، ٦-٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)*؛

(ط) المشاركة في حلقة عمل إقليمية بشأن الاشتراء الحكومي، عُقدت لفائدة مناطق أوروبا الوسطى والشرقية، وآسيا الوسطى والقوقاز، نظمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واستضافتها الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، في إطار مشروع "الشراكة بين القطاعين العام والخاص من أجل مراعاة النزاهة في نظم الاشتراء العمومي" (فيينا، ٢٣-٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)؛

(ي) المشاركة في "يوم الشراكات بين القطاعين العام والخاص"، في إطار أسبوع القانون والعدالة والتنمية لعام ٢٠١٣، الذي نظمه المنتدى العالمي للقانون والعدالة والتنمية، وذلك باستضافة إحدى الجلسات الثلاث عن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، واستكشاف الكيفية التي يمكن أن تُستخدم بها هذه الشراكات في النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، والنظر في مدى ضرورة تحسين اللوائح الناظمة لهذه الأداة (واشنطن العاصمة، ١٨-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛

(ك) تقديم المساعدة التقنية إلى حكومة جامايكا، بالتعاون مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، لسن أول قانون وطني خاص بالاشتراء يستند إلى القانون النموذجي (كينغستون، ٢٢-٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛

(ل) المشاركة في اجتماع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي السنوي السابع لكبار الموظفين المسؤولين عن الشراكة بين القطاعين العام والخاص، لاستكشاف المسائل القانونية والسياساتية التي تطرحها الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص، والحاجة إلى ما يلزم بذله من عمل قانوني إضافي في هذا المجال (باريس، ١٧ و ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٤)؛

(م) المشاركة بتقديم عرض إيضاحي خلال سلسلة المؤتمرات البرازيلية الأولى بشأن الاشتراء العمومي وصياغة عقود الامتياز، وذلك بغية مناقشة ما يواجهه من تحديات شائعة في تنفيذ سياسات الاشتراء العمومي. (ريو دي جانيرو و برازيليا، البرازيل، ٢٤-٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤)؛

(ن) عقد حلقتي عمل اثنتين لفائدة المنظمين الرقابيين وموظفي الاشتراء التابعين لسلطة الاشتراء العمومي في زامبيا، بشأن تنفيذ الاتفاقات الإطارية في مجال الاشتراء العمومي، وذلك بالاستناد إلى القانون النموذجي (لوساكا، ٣١ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤).

دعم الأعمال الجارية في مجال التشريع والأنشطة التدريبية

٣٧- قدّمت الأمانة المشورة إلى حكومتي جامايكا وترينيداد وتوباغو (بدعم من مصرف التنمية للبلدان الأمريكية) وإلى جمهورية قيرغيزستان وطاجيكستان (في إطار مبادرة مشتركة بين المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير والأونسيرال بشأن تعزيز لوائح أنظمة العمومي في بلدان كومنولث الدول المستقلة ومنغوليا) بشأن إصلاح الإطار القانوني والتنظيمي المعني بالاشتراء العمومي لديها.

٣٨- كما ساهمت الأمانة في إعداد "دليل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمكافحة الفساد في الاشتراء العمومي وإدارة التمويل العمومي - الممارسات الجيدة لضمان الامتثال إلى البند ٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، الذي يتطرق إلى الكيفية التي يمكن بها للقانون النموذجي الإيفاء بما تتضمنه هذه الاتفاقية من متطلبات متعلّقة بالاشتراء.

٣٩- وشاركت الأمانة بصفة مُحاضر في '١' برنامج الماجستير في القانون والإدارة التنفيذية بشأن قوانين وسياسات الاشتراء العمومي (جامعة نوتينغهام، المملكة المتحدة، في ١١ و ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)؛ و'٢' الدورتين السابعة والثامنة من برنامج الماجستير في مجال تسخير نظم الاشتراء العمومي لتحقيق التنمية المستدامة المشترك بين جامعة تورينو ومركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية (تورينو، إيطاليا، ١٨ حزيران/يونيه

٢٠١٣، و٣-٤ آذار/مارس ٢٠١٤ و١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤)؛ و٣٣ الدورة الدراسية الخاصة ببرنامج الماجستير في مجال إدارة الاقراض العمومي في جامعة روما، بالتعاون مع المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، قسم دراسات فلسفة الحكومات في مجال الأعمال التجارية (روما، ١٠ و١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤)*.

الإعسار

٤٠- عُنيَت الأمانة بالترويج لاستخدام النصوص المتعلقة بالإعسار واعتمادها، وخصوصاً قانون الأونسيتال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود (١٩٩٧)،^(١٥) والدليل التشريعي لقانون الإعسار (٢٠٠٤)،^(١٦) من خلال المشاركة بصفة طرف متكلم في اجتماعات ومناسبات دولية مختلفة، بما في ذلك:

(أ) الندوة القضائية المتعددة البلدان العاشرة المشتركة بين الأونسيتال والرابطة الدولية لأخصائيي إعادة الهيكلة والإعسار والإفلاس والبنك الدولي، التي تهدف إلى التشارك في المعلومات وتعزيز الفهم بشأن التعاون في مجال الإعسار عبر الحدود والدور الرئيسي الميسر للقانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود. كما تم تمويل تكاليف مشاركة ثلاثة قضاة فيها (لاهاي، ١٧-٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣)*؛

(ب) حلقة نقاش نظمتها رابطة المحامين الدولية تحت شعار "الماضي والحاضر والمستقبل: إصلاح نظام الإعسار الأوروبي، الأونسيتال وما بعدها" (براغ، ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٣)؛

(ج) مؤتمر رابطة الإدارة التجديدية (Turnaround Management Association) "TMA Europe" الذي ترأست خلاله الأمانة حلقة نقاش حول "استعراض التقدم المحرز بشأن قانون الإعسار الأوروبي" (لندن، ٦ و٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛

(د) حلقة نقاش تناولت مسائل الإعسار عبر الحدود، التطورات الأخيرة والآفاق المستقبلية، عُقدت خلال مؤتمر نظمته رابطة TMA (واشنطن العاصمة، ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)؛

(15) مرفق قرار الجمعية العامة ١٥٨/٥٢.

(16) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.V.10.

(هـ) اجتماع المائدة المستديرة الخاصة بأفريقيا بشأن إصلاح قانون الإعسار بغية تيسير مناقشة إصلاح قانون الإعسار في منطقة أفريقيا وتحديد النتائج المستخلصة وما قد يلزم اتخاذه من تدابير إضافية في هذا الشأن. ويستقطب هذا الحدث مشاركةً على مستوى رفيع تشمل القضاة والموظفين الحكوميين من الهيئات المعنية بالإعسار والإشراف على الشركات وغيرها من الوزارات ذات الصلة، والمهنيين الاختصاصيين بالإعسار والمصرفيين ومنظمات دولية. وإنّ ما شهدته بعض البلدان في المنطقة من إصلاحات كبيرة في هذا المجال حفّز بلدانا أخرى على السير على نفس المنوال عبر اتباع أفضل الممارسات وتطبيق المعايير الدولية في هذا الشأن. ونتيجة لذلك، أخذنا نشهد ازدياداً في عدد القوانين التي تسنّ استناداً إلى القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود (لوساكا، ١١ و ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)*؛

(و) ندوة قضائية إقليمية، اشترك في تنظيمها كل من الأونسيترال والرابطة الدولية لأخصائيي إعادة الهيكلة والإعسار والإفلاس والبنك الدولي، تهدف إلى نشر المعلومات عن قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود وتطبيقه من قبل القضاة والأخصائيين الممارسين من منطقة البحر الكاريبي (جزيرة كايمان الكبرى، ٨-٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)*؛

(ز) محفل إصلاح نُظِم الإعسار في آسيا التاسع، الذي اشترك في تنظيمه كلٌّ من البنك الدولي والاتحاد الدولي لأخصائيي إعادة الهيكلة والإعسار والإفلاس والأونسيترال والمصرف المركزي في الفلبين (مانيبلا، ٣-٥ كانون الأول/ديسمبر)*؛

(ح) ندوة بشأن اختيار القانون في حالات الإفلاس عبر الحدود، اشترك في تنظيمها كلٌّ من مجلة بروكلين عن قوانين الشركات والقوانين التجارية والمالية وكلية بروكلين للحقوق، بغية النهوض بالأعمال التي يمكن أن تضطلع بها الأونسيترال في هذا المجال (نيويورك، ٧ آذار/مارس ٢٠١٤)؛

(ط) يوم الإعسار، الذي اشتركت في تنظيمه كلٌّ من المحكمة الدانمركية البحرية والتجارية ومنظمة محامي الإعسار الدانمركية، من أجل مناقشة إمكانية اعتماد الدانمرك القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود (كوبنهاغن، ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤).

المصالح الضمانية

٤١ - تأخذ الأمانة بنهج ذي شقين في تقديم المساعدة التقنية بشأن نصوص الأونسيترال المتعلقة بالمصالح الضمانية (اتفاقية الأمم المتحدة لإحالة المستحقات في التجارة الدولية

(٢٠٠١)،^(١٧) ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة: المصطلحات والتوصيات (٢٠٠٧)،^(١٨) وملحقه المتعلق بالحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية^(١٩) ومشروع دليل الأونسيترال بشأن إنشاء وتشغيل سجل للحقوق الضمانية (٢٠١٣).^(٢٠) ويركز الشق الأول على تعميم المعلومات المتعلقة بهذه النصوص على المسؤولين الحكوميين والمشرعين والقضاة والأكاديميين والممارسين، مما يروّج لتنفيذها. وشملت هذه الأنشطة المشاركة في الفعاليات التالية:

(أ) مشاورات مع مسؤولين من وزارة العدل وغرفة الكتاب العدول (الموثقين) في موسكو. وكان الغرض الرئيسي من وراء هذا النشاط تقديم تعليقات بشأن مشروع قانون يتضمّن إدخال تعديلات على القانون المعني بتسجيل الرهن بغية تنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدّمتها الأونسيترال في نصوصها (موسكو، ٢١-٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣)؛

(ب) منتدى أكاديمي للمنظمة الأوروبية لأخصائيي الإعسار وكان الغرض من وراء هذا النشاط عرض أعمال الأونسيترال بشأن تمويل الملكية الفكرية (باريس، ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)؛

(ج) مشاورات مع مسؤولين من وزارة التنمية الاقتصادية بشأن مقترح استضافة مركز للأونسيترال في موسكو، ومع غرفة الكتاب العدول في موسكو بشأن تعديلات مزعم إدخالها على القانون الجديد المعني بتسجيل الرهن، ومحاضرات في معهد موسكو للعلاقات الدولية حول التمويل المضمون في سياق عمل الأونسيترال، وعرض إيضاحي عن القانون المنطبق على المصالح الضمانية خلال مؤتمر الذكرى السنوية المائة والعشرين لمؤتمر لاهاي (موسكو، ٢٢-٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)؛

(د) محاضرة في جامعة بريستول، في إطار برنامج الماجستير في القانون التابع لها، حول أعمال الأونسيترال بشأن تمويل الملكية الفكرية، ضمن سلسلة حلقات دراسية لفائدة المختصين في القانون المالي وقانون الشركات والقوانين التجارية، من قسم القانون في كلية لندن للاقتصاد، ومحاضرة حول مدى تأثير دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة خلال مؤتمر المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، الذي عقد حول الموضوع المحوري "الإقراض المضمون

(17) مُتاحة في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/ar/uncitral_texts/security.html.

(18) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/ar/uncitral_texts/security.html.

(19) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/ar/uncitral_texts/security.html.

(20) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/uncitral_texts/security.html.

في إطار المعاملات التجارية: الاتجاهات والتطورات" (لندن، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)؛

(هـ) محاضرات حول التمويل المضمون على الصعيد الدولي في أعمال الأونسيترال في سياق برنامج الماجستير في القانون التابع لجامعة فيينا حول الدراسات القانونية في منطقتي آسيا وأوروبا (فيينا، ٤ و ١١ و ١٨ آذار/مارس ٢٠١٤)؛

(و) مؤتمر حول المعاملات المضمونة، اشترك في تنظيمه كلٌّ من جهاز الإشراف على الشركات والجمعية المصرفية فيما يخص قانون المعاملات المضمونة الجديد ولوائح السجل التنظيمية في كولومبيا (بوغوتا، ٢٥-٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤).

٤٢- ويركز النهج بشقّه الثاني على تقديم المساعدة التقنية إلى الدول فيما يخص أنشطة إصلاح قانون المعاملات المضمونة. ومن الأمثلة على هذه الأنشطة المساعدة التقنية المقدمة إلى الاتحاد الروسي فيما يخص الرهن وقانون تسجيل الرهن. وهناك مثال آخر هو التعاون مع المؤسسات المالية الدولية، مثل البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية ومنظمات أخرى منها مركز القانون الوطني للتجارة الحرة فيما بين البلدان الأمريكية، في سياق المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول. والهدف من هذا التعاون كفالة تقديم المساعدة التقنية على نحو يتماشى مع نصوص الأونسيترال المتعلقة بالمعاملات المضمونة. ومن الأمثلة على هذا الشق من النهج المتبع اعتماداً قوانين متعلقة بالمعاملات المضمونة في كولومبيا تتسق مع دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة.

٤٣- وتنخرط الأمانة أيضاً في مشاورات غير رسمية مع مشرّعين وواضعي سياسات عامة من شتى الولايات القضائية، وأحياناً يكون ذلك في إطار متابعة للأنشطة الآتية الذكر. وأخيراً، فإنّ الأمانة ماضية قُدماً في عملها مع البنك الدولي على إعداد مجموعة مبادئ لتعزيز فعالية وكفاءة المعاملات المضمونة.

المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة

٤٤- شجّعت الأمانة على المشاركة والتعاون بشأن ما تضرطع به من أعمال حول المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة (المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة - الفريق العامل الأول) وذلك عبر مشاركتها في حلقة نقاش، بناء على طلب من وزارة العدل الكورية، بشأن المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، خلال المؤتمر الدولي الذي اشترك في تنظيمه كلٌّ من الأونسيترال ووزارة العدل في كوريا والمعهد الكوري للأبحاث التشريعية موضوعه - البيئة

المؤاتية للأعمال التجارية الصغرى والاقتصاد الإبداعي (سيول، ١٤-١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣).

ثالثاً- نشر المعلومات

٤٥- يمثل عدد من المنشورات والوثائق التي أعدتها الأونسيترال مراجع أساسية لأنشطة الأونسيترال في مجال التعاون التقني والمساعدة التقنية، وخصوصاً فيما يتعلق بنشر المعلومات عن أعمالها ونصوصها.

ألف- الموقع الشبكي

٤٦- يُتيح الموقع الشبكي الخاص بالأونسيترال، الذي يمكن تصفّحه بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، الوصول إلى النصوص الكاملة لوثائق الأونسيترال وغيرها من المواد المتصلة بعملها، مثل المنشورات، والمعلومات عن حالة المعاهدات، والنشرات الصحافية، والأحداث الهامة، والأخبار. ووفقاً للسياسة التنظيمية في تعميم الوثائق، يُتاح الاطلاع على الوثائق الرسمية، عند نشرها، من خلال الرابط بنظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (ODS).

٤٧- وفي عام ٢٠١٣، استقبل الموقع الشبكي زهاء ٥٧٥ ٠٠٠ زائر منفرد، وهو ما يمثل زيادة في عدد الزوّار مقارنة بعام ٢٠١٢ (٥٠٠ ٠٠٠ زائر منفرد). ويتوجّه ما نسبته ٥٨ في المائة تقريباً من حركة الزيارات إلى الصفحات المنشورة بالإنكليزية، و٤٢ في المائة إلى الصفحات المنشورة بالإسبانية والروسية والفرنسية والصينية والعربية. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أنّ موقع الأونسيترال الشبكي، الذي هو من بين أهم المصادر الإلكترونية للمعلومات المتعلقة بالقانون التجاري الدولي بجميع اللغات، قد يمثّل واحداً من المراجع القليلة المتوفرة حول هذا الموضوع ببعض اللغات الرسمية.

٤٨- ويجري تحديث محتويات الموقع الشبكي وتوسيع نطاقها بصورة مستمرة في إطار أنشطة مكتبة الأونسيترال القانونية، ومن ثم لا تتكبّد الأمانة تكلفة إضافية في هذا الصدد. ويشار على وجه الخصوص إلى تحميل وثائق الأونسيترال الرسمية المتعلقة بدورتها السابقة باستمرار في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة وإتاحتها على الموقع الشبكي في إطار مشروع يتعلق برقمّة محفوظات الأونسيترال، يُنفذ بالاشتراك مع وحدة إدارة الوثائق التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا.

باء- المكتبة

٤٩- تلي مكتبة الأونسيترال القانونية، منذ إنشائها في عام ١٩٧٩، احتياجات البحوث لموظفي الأمانة والمشاركين في الاجتماعات الحكومية الدولية التي تعقدتها الأونسيترال. وتقدم المكتبة أيضاً المساعدة في هذا المجال البحثي لموظفي البعثات الدائمة وموظفي الأمم المتحدة في مختلف أنحاء العالم وموظفي سائر المنظمات الدولية التي تتخذ من فيينا مقراً لها وللباحثين الخارجيين وطلبة الحقوق. وفي عام ٢٠١٣، لى موظفو المكتبة نحو ٥٥٠ طلباً وارداً من أكثر من ٥٢ بلداً للحصول على مراجع، أي بزيادة مقدارها ١٦ في المائة عن عام ٢٠١٢.

٥٠- ومجموعة مقتنيات مكتبة الأونسيترال القانونية تركّز أساساً على القانون التجاري الدولي، وهي تضم حالياً ما يزيد على ١٠٠٠٠٠ بحث متخصص، و١٠٠٠ عنوان مجلّة يتواصل صدورها، ومراجع قانونية وعامة، منها وثائق للأمم المتحدة غير صادرة عن الأونسيترال ووثائق منظمات دولية أخرى؛ ومراجع إلكترونية (مقصورة على الاستعمال الداخلي). ويولي اهتمام خاص لتوسيع دائرة المقتنيات بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وفي حين ازداد استخدام المراجع الإلكترونية، فإن المراجع المتعلقة بالقانون التجاري من الكثير من البلدان ما تزال متوفرة في نسختها المطبوعة فقط، وظل تداول النسخ المطبوعة على وتيرة مطردة أيضاً.

٥١- وتحتفظ مكتبة الأونسيترال القانونية بفهرس متاح للاطلاع العام بأسلوب الاتصال الحاسوبي المباشر، وهو مشترك مع المكتبات الأخرى للأمم المتحدة في فيينا ويحظى بدعم تقني من مكتبة الأمم المتحدة في جنيف. والفهرس متاح عبر صفحة المكتبة في موقع الأونسيترال الشبكي.

٥٢- ويُعدُّ موظفو مكتبة الأونسيترال القانونية للجنة سنويا وثيقة بعنوان "ثبت مرجعي بالمؤلفات الحديثة ذات الصلة بأعمال الأونسيترال". ويشمل الثبوت إشارات مرجعية إلى كتب ومقالات وأطروحات بلغات مختلفة، مصنفة بحسب الموضوع (فيما يخص دورة اللجنة السابعة والأربعين، انظر الوثيقة A/CN.9/805). وتدرج كل مادة من المواد المسجّلة في الثبوت المرجعي في الفهرس متاح للاطلاع العام بواسطة الاتصال الحاسوبي المباشر، وتحتفظ مكتبة الأونسيترال بمجموعة النصوص الكاملة لجميع المواد المذكورة. وتتاح في ركن الثبوت المرجعي (الببليوغرافيا) على موقع الأونسيترال الشبكي تحديثات شهرية من تاريخ آخر ثبت مرجعي سنوي.

٥٣- كما تنشر المكتبة ثبوتا مرجعيا موحدًا للمؤلفات المتعلقة بأعمال الأونسيترال على موقع الأونسيترال الشبكي.^(٢١) والهدف من هذا الثبت المرجعي الموحد هو تجميع كل مواد التقارير المرجعية (البليوغرافية) المقدمة إلى اللجنة منذ عام ١٩٦٨. وهو يشمل حاليا أكثر من ٧٠٠٠ مدخل مستنسخ بالإنكليزية وباللغات الأصلية، وقد حُقِّقَت هذه المداخل ووحدت طريقة قيدها بقدر المستطاع.

جيم- المنشورات

٥٤- دأبت الأونسيترال على أن تصدر، إلى جانب الوثائق الرسمية، سلسلتين من المنشورات، وهما نصوص جميع الصكوك التي أعدتها اللجنة وحولية الأونسيترال. وتُتاح المنشورات بانتظام لدعم أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية التي تضطلع بها الأمانة، وكذلك المنظمات الأخرى حيثما نوقشت أعمال الأونسيترال وفي سياق الجهود المبذولة لإصلاح القوانين الوطنية.

٥٥- وترد فيما يلي الأعمال التي نُشرت في عام ٢٠١٣: دليل الأونسيترال: حقائق أساسية عن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي،^(٢٢) التفتُّن للاحتيال التجاري ومنعه: المؤشِّرات على الاحتيال التجاري،^(٢٣) توصيات لمساعدة مؤسسات التحكيم وغيرها من الهيئات المهتمة فيما يخص التحكيم بمقتضى قواعد الأونسيترال للتحكيم (بصيغتها المنقحة في عام ٢٠١٠)،^(٢٤) دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار الجزء الرابع: التزامات المديرين في فترة الاقتراب من الإعسار،^(٢٥) وحولية الأونسيترال لعام ٢٠١٠.^(٢٦)

٥٦- ونُشرت الأعمال التالية في أوائل عام ٢٠١٤: قواعد الأونسيترال للتحكيم (مع الفقرة ٤ الجديدة، من المادة ١، بصيغتها المعتمدة في عام ٢٠١٣)،^(٢٧) دليل الأونسيترال بشأن إنشاء وتشغيل سجل للحقوق الضمانية، قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر

(21) مُتاح في الموقع الشبكي التالي:

.www.uncitral.org/uncitral/ar/publications/bibliography_consolidated.html

(22) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: .www.uncitral.org/uncitral/ar/about_us.html

(23) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: .www.uncitral.org/uncitral/ar/uncitral_texts/payments.html

(24) مُتاحة في الموقع الشبكي التالي: .www.uncitral.org/uncitral/ar/uncitral_texts/arbitration.html

(25) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: .www.uncitral.org/uncitral/uncitral_texts/insolvency.html

(26) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: .www.uncitral.org/uncitral/publications/yearbook.html

(27) مُتاحة في الموقع الشبكي التالي: .www.uncitral.org/uncitral/ar/case_law/digests.html

الحدود: المنظور القضائي (تم تحديثه في عام ٢٠١٣)،^(٢٨) قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود مع دليل الاشتراع والتفسير،^(٢٩) قانون الأونسيترال النموذجي للاشتراء العمومي وقواعد الأونسيترال بشأن الشفافية في التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول.

٥٧- وفي ضوء الشواغل المتعلقة بالميزانية والبيئة، واصلت الأمانة بذل جهودها الرامية إلى استخدام الوسائط الإلكترونية بوصفها الطريقة الرئيسية لتعميم نصوص الأونسيترال. ومن ثم خُفِّضت طباعة جميع المنشورات، ونُشرت عدة نصوص صادرة في عام ٢٠١٣ والفترة المنقضية من عام ٢٠١٤ في شكل إلكتروني على وجه الحصر، وهي: التفطن للاحتيال التجاري ومنعه: المؤشّرات على الاحتيال التجاري (كتاب إلكتروني)، قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود: المنظور القضائي (تم تحديثه في عام ٢٠١٣) (كتاب إلكتروني)، وحوالية الأونسيترال لعام ٢٠١٠ (قرص مدمج وكتاب إلكتروني).

دال- النشرات الصحافية

٥٨- يجري بانتظام إصدار نشرات صحافية كلما أُتخذت إجراءات تعاهدية تتصل بنصوص الأونسيترال أو عندما ترد معلومات بشأن اعتماد قوانين الأونسيترال النموذجية أو سائر النصوص ذات الصلة. وتصدر نشرات صحافية أيضاً بشأن المعلومات ذات الأهمية الخاصة للأونسيترال وذات الصلة المباشرة بها. وتُرسل تلك النشرات الصحافية إلى الجهات المهتمة عبر البريد الإلكتروني، وتُنشر على موقع الأونسيترال الشبكي، وكذلك على الموقع الشبكي الخاص بدائرة الأمم المتحدة للإعلام في فيينا أو بشعبة الأخبار ووسائط الإعلام التابعة لإدارة شؤون الإعلام في نيويورك، حسب مقتضى الحال.

٥٩- وتحسيناً لما يرد من معلومات بشأن اعتماد قوانين الأونسيترال النموذجية من حيث الدقة وحادثة العهد، وبالنظر إلى أن هذا الاعتماد لا يقتضي اتخاذ أي إجراء رسمي لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، وتسهيلاً لنشر المعلومات ذات الصلة، فلعلّ اللجنة تودُّ أن تطلب إلى الدول الأعضاء أن تُخطر الأمانة عند قيامها بسنّ تشريعات لتنفيذ أحد قوانين الأونسيترال النموذجية.

(28) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/ar/case_law/digests.html

(29) مُتاح في الموقع الشبكي التالي: www.uncitral.org/uncitral/ar/case_law/digests.html

هاء- الاستفسارات العامة

٦٠- تعالج الأمانة حالياً ما يقرب من ٢٠٠٠ استفسار عام في السنة، بشأن جملة أمور ومنها النواحي التقنية لنصوص الأونسيترال وتوافرها، وأوراق العمل، ووثائق اللجنة، والمسائل المتصلة بذلك. ويتزايد الرد على تلك الاستفسارات بالإحالة إلى موقع الأونسيترال الشبكي.

واو- الإحاطات المقدّمة إلى البعثات الدائمة في فيينا

٦١- نظمت الأمانة جلسة إعلامية في إطار الاستعداد للدورة السادسة والأربعين للجنة الأونسيترال التي عُقدت في فيينا في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٣، كما قدّمت إحاطة عن أهميّة أعمال الأونسيترال بالنسبة إلى الدورة الثامنة للفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة والمعني بأهداف التنمية المستدامة في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ في نيويورك.

زاي- المحاضرات الإعلامية في فيينا

٦٢- تُقدّم الأمانة، عند الطلب، محاضرات إعلامية داخلية عن أعمال الأونسيترال، إلى زوّارها من الطلبة الجامعيين والأكاديميين والمحامين والمسؤولين الحكوميين بمن فيهم القضاة وسائر المهتمين. ومنذ صدور التقرير الأخير، أُلقيت محاضرات على زوّار من بلدان عديدة ومنها ألمانيا وسلوفينيا والنمسا ووفود زائرة من أمريكا اللاتينية ومسابقة فيليم فيس الصورية للتحكيم التجاري الدولي.

رابعاً- الموارد والتمويل

٦٣- لا تشمل الميزانية العادية تكاليف معظم أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية. ولذا فإنّ قدرة الأمانة على تنفيذ ركني التعاون التقني والمساعدة التقنية من برنامج عمل الأونسيترال تتوقّف على توافر تمويل من خارج الميزانية.

٦٤- واستطلعت الأمانة مجموعة من السبل الكفيلة بزيادة الموارد من أجل أنشطة المساعدة التقنية، منها المساهمات العينية. ويُذكر هنا على وجه الخصوص قيام الجهات المنظمة بتمويل عدد من المهام المطلوبة كلياً أو جزئياً. وقد تتوفّر مصادر تمويل إضافية إذا تسنى إدراج أنشطة إصلاح القانون التجاري على نحو أكثر انتظاماً في برامج المساعدة الإنمائية الدولية الأوسع نطاقاً. وفي هذا الصدد، لعلّ اللجنة تؤدّ أن تقدّم إرشادات بشأن الخطوات الممكنة اتخاذها في المستقبل.

ألف - صندوق الأونسيترال الاستثماري للندوات

٦٥ - يُقدّم صندوق الأونسيترال الاستثماري للندوات الدعم لأنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية الموجهة للدوائر القانونية في البلدان النامية، فيمُول مشاركة موظفي الأونسيترال أو غيرهم من الخبراء في الحلقات الدراسية التي تُعرض فيها نصوص الأونسيترال لفحصها وبحث إمكانية اعتمادها، وكذلك في بعثات تقصي الحقائق المعنية بأعمال التقييم من أجل إصلاح القوانين التي تُوفد من أجل استعراض التشريعات الوطنية القائمة وتقدير الاحتياجات القطرية اللازمة لإصلاح القوانين في المجال التجاري.

٦٦ - ووردت في الفترة قيد الاستعراض تبرعات من حكومة جمهورية كوريا، من خلال وزارة العدل الكورية، بمبلغ ١٨ ٨٠٣ دولار أمريكي لمشاركة أمانة الأونسيترال في مشروع تيسير المعاملات التجارية التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ خلال عام ٢٠١٣ (انظر الفقرة ١٢ أعلاه). كما وردت تبرعات جديدة بمبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لعام ٢٠١٣، وكذلك إعلان جديد عن التبرع بمبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لعام ٢٠١٤ من حكومة إندونيسيا، ولعلّ اللجنة تؤدّ أن تعرب عن تقديرها للبلدين.

٦٧ - وناشدت اللجنة، في دورتها السادسة والأربعين (فيينا، ٨-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣)، جميع الدول والمنظمات الدولية وسائر الهيئات المهتمة أن تنظر في تقديم تبرعات إلى صندوق الأونسيترال الاستثماري للندوات، في شكل تبرعات متعددة السنوات، إن أمكن ذلك، أو في شكل تبرعات مخصّصة الغرض، من أجل تيسير التخطيط وتمكين الأمانة من تلبية ما يرد من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية من طلبات متزايدة للحصول على التدريب والمساعدة التشريعية التقنية (الوثيقة A/68/17 الفقرات ٢٣٢-٢٣٤). وقد تم الاتصال بكل مانح محتمل على حدة بهذا الشأن.

٦٨ - وعلى الرغم مما تبذله الأمانة من جهود لالتماس تبرعات جديدة، فلعلّ اللجنة تؤدّ أن تحيط علماً بأنّ الأموال المتبقية في الصندوق الاستثماري لن تكفي إلاّ لتمويل عدد ضئيل جدا من أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية مستقبلا. ولا تزال الجهود تُبذل لتنظيم الأنشطة المطلوبة بأقل تكلفة وبتمويل مشترك وعلى أساس تقاسم التكاليف كلما أمكن ذلك. ولكنه سيتعيّن، لدى استنفاد الأموال الحالية، رفض طلبات التعاون التقني والمساعدة التقنية التي تقتضي إنفاق أموال على السفر أو لتغطية التكاليف الأخرى ذات الصلة، ما لم تقدّم تبرعات جديدة إلى الصندوق الاستثماري أو يتّسنّ إيجاد مصادر تمويل بديلة.

٦٩ - ولعلّ اللجنة تؤدّ مرة أخرى أن تناشد جميع الدول ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة والمنظمات الدولية وسائر الجهات المهتمة تقديم تبرعات إلى الصندوق

الاستثماني، وذلك، إن أمكن، في شكل تبرعات متعدّدة السنوات لتيسير التخطيط وتمكين الأمانة من الاستجابة للطلب على أنشطة التعاون التقني والمساعدة التقنية ومن وضع برنامج للمساعدة التقنية يتسم بمزيد من الاستمرارية والاستدامة. ولعلّ اللجنة تؤدّ أيضاً أن تطلب إلى الدول الأعضاء أن تساعد الأمانة على التعرف على مصادر للتمويل لدى حكوماتها.

باء- صندوق الأونسيرال الاستثماني لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأعضاء في الأونسيرال لتغطية تكاليف السفر

٧٠- لعلّ اللجنة تؤدّ أن تستذكر أنه طُلب إلى الأمين العام، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٢/٤٨ المؤرّخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أن ينشئ صندوقاً استثمانيّاً لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأعضاء في الأونسيرال لتغطية تكاليف السفر. ومن ثم فإنّ باب التبرع المالي للصندوق الاستثماني الذي أنشئ بموجب ذلك القرار مفتوح أمام الدول والمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.

٧١- وقد تبرّعت حكومة النمسا، في الفترة قيد الاستعراض، بمبلغ ٥ ٠٠٠ يورو، ولعلّ اللجنة تؤدّ أن تعرب عن تقديرها لها.

٧٢- واستُخدمت الموارد المتاحة في الصندوق الاستثماني خلال عام ٢٠١٣ لتيسير مشاركة مندوبين من السلفادور والمكسيك وهندوراس في دورة الأونسيرال السادسة والأربعين بفيينا في تموز/يوليه ٢٠١٣. ونظراً للموارد المحدودة، غُطيت إمّا تكلفة تذاكر الطيران وإمّا تكلفة بدائل الإقامة اليومية، فقط لا غير.

٧٣- وضماناً لمشاركة جميع الدول الأعضاء في دورات الأونسيرال وأفرقتها العاملة، لعلّ اللجنة تؤدّ أن تكرّر مناشدتها الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات والمؤسسات والأفراد، تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستثماني الذي أنشئ لمساعدة البلدان النامية الأعضاء في اللجنة على تغطية تكاليف السفر.

٧٤- ويُستذكر في هذا الصدد أنّ الجمعية العامة قررت، في قرارها ١٦١/٥١ المؤرّخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، بأن تدرج الصندوق الاستثماني للندوات والصندوق الاستثماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر في قائمة الصناديق والبرامج التي يتناولها مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية.